



دائرة الأراضي و المصالح

21513/42/4

2025/10/07

الموافق

السادة اتحادات المالكين المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،،،

لضمان حسن سير الاجراءات وسلامتها وعملا بأحكام المواد (15+16) من نظام ادارة القسم المشترك في العقار والمجمع العقاري رقم (89) لسنة 2020 يرجى مراعاة البنود المذكورة اثناء عقد اجتماعات الهيئة العامة لاتحادات المالكين:-

1- يتم احتساب النصاب القانوني لاجتماعات الهيئة العامة لاتحاد المالكين على اساس عدد الاعضاء الحاضرين وبغض النظر عن الوحدات او المساحة التي يملكها داخل المجمع العقاري.

مثال: إذا كان النصاب القانوني لحضور الاجتماع الأول (51%) فيكون اجتماع الهيئة العامة لاتحاد المالكين قانوني بحضور (51%) فأكثر من إجمالي أعضاء الهيئة العامة وليس ممن يملكون وحدات تزيد على (51%) من الوحدات أو ممن يملكون مساحات أكبر داخل المجمع العقاري، والحال ذاته فيما يتعلق بالنصاب القانوني للاجتماع الثاني الذي يتطلب ان يكون بحضور (25%) فأكثر من أعضاء الهيئة العامة.

2- لكل عضو من أعضاء الهيئة العامة لاتحاد المالكين صوت واحد عند التصويت في اجتماع الهيئة العامة مهما كان يملك من مساحات داخل المجمع العقاري.

3- يحق فقط للعضو المسدد لكافة التزاماته المالية المترتبة عليه حق حضور اجتماعات الهيئة العامة للاتحاد لمناقشة الأمور التي تعرض عليها والتصويت على القرارات.

وبالتالي يتوجب التحقق من ان كافة الاعضاء الحاضرين للاجتماعات مسددين لكافة الالتزامات المالية كونه لا يعتبر قانوني حضور العضو الغير مسدد لالتزاماته المالية اجتماع الهيئة العامة كون السداد يعد شرطاً للمشاركة بالاجتماعات، وان عدم القيام بالسداد يرتب حرمان العضو من المشاركة والتصويت على قرارات الهيئة العامة.

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ١١٧٧١١١ فاكس: ١١٧٧١١١٠٠٠ ص.ب. (٧٠) عمان ١١١١٨ - الأردن الموقع الإلكتروني: www.dls.gov.jo ترأسل الإلكتروني: rewan@dls.gov.jo

21513/42/4

2025/10/07

الموافق

4- فيما يتعلق بتفويض العضو ايا من الاعضاء الاخرين لحضور الاجتماع نيابة عنه.

يجوز للعضو تفويض اي من الاعضاء الاخرين او ايا من اعضاء جمعية المالكين التي يمثلها او ايا من شاغلي المجمع العقاري بالنسبة لمالك الوحدة المستقلة ليمثله في الاجتماع لحضور الجلسات ومناقشة ما يعرض عليها والتصويت على القرارات على ان يكون التفويض خطياً .

5- إذا تعدد مالكو الوحدة المستقلة فعليهم اختيار شخص من بينهم ليمثلهم في الهيئة العامة وفي حال عدم اختيارهم لممثل عنهم تجرى القرعة فيما بينهم لاختيار ممثل عنهم.

شاكرين ومتمنين لكم حسن التعاون.

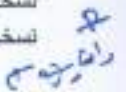
واقبلوا الاحترام

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بالوكالة

م. خلدون أحمد الخالدي



نسخة/ مساعد المدير العام للشؤون الفنية
نسخة/ مديرية التراخيص



المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف ١١٧٧١١ فاكس: ٤١١٣-٩٦٦٦٢٠٠ ص.ب (٧٠) عمان ١١١١٨- الأردن الموقع الإلكتروني: www.dls.gov.jo ترأسل إلكتروني: ewan@dls.gov.jo



وَاللَّهُ الْعَلِيمُ

دائرة الأراضي و المصالح

21513/42/4

2025/10/07

تموافق

السادة اتحادات المالكين المحترمين

تَحِيَّة طَيِّبَةٌ وِبَعْدُ،،،،،،،،،،

لضمان حسن سير الاجراءات وسلامتها وعملها باحكام المواد (15+16) من نظام ادارة القسم المشترك في العقار والمجمع العقاري رقم (89) لسنة 2020 يرجى مراعاة البنود المذكورة اثناء عقد اجتماعات الهيئة العامة لاتحادات المالكين:-

1- يتم احتساب النصاب القانوني لاجتماعات الهيئة العامة لاتحاد المالكين على اساس عدد الاعضاء الحاضرين وبغض النظر عن الوحدات او المساحة التي يملكها داخل المجمع العقاري.

مثال: اذا كان النصاب القانوني لحضور الاجتماع الاول (51%) فيكون اجتماع الهيئة العامة لاتحاد المالكين قانوني بحضور (51%) فأكثر من اجمالي اعضاء الهيئة العامة وليس ممن يملكون وحدات تزيد على (51%) من الوحدات او ممن يملكون مساحات اكبر داخل المجمع العقاري، والحال ذاته فيما يتعلق بالنصاب القانوني للاجتماع الثاني الذي يتطلب ان يكون بحضور (25%) فأكثر من اعضاء الهيئة العامة.

2- لكل عضو من أعضاء الهيئة العامة لاتحاد المالكين صوت واحد عند التصويت في اجتماع الهيئة العامة مهما كان يملك من مساحات داخل المجمع العقاري.

3- يحق فقط للعضو المسدد لكافة التزاماته المالية المترتبة عليه حق حضور اجتماعات الهيئة العامة للاتحاد لمناقشة الأمور التي تعرض عليها والتصويت على القرارات.

وبالتالي يتوجب التحقق من ان كافة الاعضاء الحاضرين للاجتماعات مسددين لكافة الالتزامات المالية كونه لا يعتبر قانوني حضور العضو الغير مسدد لالتزاماته المالية اجتماع الهيئة العامة كون السداد يعد شرطاً للمشاركة بالاجتماعات، وان عدم القيام بالسداد يرتب حرمان العضو من المشاركة والتصويت على قرارات الهيئة العامة.

الملحكة الأردنية الهاشمية

مناخدة ١١٧١١١ فاكس: +٩٦٦٢٠٠٤١١٣ ص.ب (٧٠) عمان ١١١١٨ - الموقع الإلكتروني: www.dls.gov.jo ترأسل إلكتروني: rewan@dls.gov.jo

21513/42/4

2025/10/07

الموافق

4- فيما يتعلق بتفويض العضو ايا من الاعضاء الآخرين لحضور الاجتماع نيابة عنه.

يجوز للعضو تفويض اي من الاعضاء الآخرين او ايا من اعضاء جمعية المالكين التي يمثلها او ايا من شاغلي المجمع العقاري بالنسبة لمالك الوحدة المستقلة ليمثله في الاجتماع لحضور الجلسات ومناقشة ما يعرض عليها والتصويت على القرارات على ان يكون التفويض خطياً .

5- إذا تعدد مالكو الوحدة المستقلة فعليهم اختيار شخص من بينهم ليمثلهم في الهيئة العامة وفي حال عدم اختيارهم ليمثل عنهم تجرى القرعة فيما بينهم لاختيار ممثل عنهم.

شاكرين ومتمنين لكم حسن التعاون.

واقبلوا الاحترام

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بالوكالة

م. خلدون أحمد الخالدي

خالد

الملكية الأردنية الهاشمية

هاتف: ١١٧١١ فاكس: ٩٦٦٢٠٠٤١١٣ ص.ب (٧٠) عمان ١١١١٨ - الأردن. الموقع الإلكتروني: www.dls.gov.jo تراسل إلكتروني: sewan@dls.gov.jo